

شرح سنن الترمذى (أبواب الصيام) الجزء السادس

عبدالله السعد

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن السعد يقدم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اهله واصحابه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وعلمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا يا ارحم الراحمين -

00:00:00

اما بعد فباساني لكم الى الامام ابي عيسى الترمذى رحمنا الله تعالى واياه قال باب ما جاء في وصال شعبان برمضان حدثنا بن دار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن ابي سلمة عن ام سلمة رضي الله عنها - 00:00:20
قالت ورأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهرين متتابعين الا شعبان ورمضان وفي الباب عن عائشة رضي الله عنها حديث ام سلمة حديث حسن وقد روي هذا الحديث ايضا عن ابي سلمة عن عائشة انها قالت ما رأيت النبي صلى الله - 00:00:37
الله عليه وسلم في شهر اكثرا صياما منه في شعبان كان يصومه الا قليلا بل كان يصومه كله حدثنا بذلك هناد قال حدثنا عبدة عن محمد بن عمرو قال حدثنا ابو سلمة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك - 00:00:54

كذلك روى سالم ابو النصر وغير واحد هذا الحديث عن ابي سلمة عن عائشة نحو رواية محمد بن عمرو. وروي عن ابن المبارك انه قال في هذا الحديث قال هو جائز في كلام العرب. اذا صام اكثرا الشهر ان يقال صام الشهر كله ويقال قام فلان ليته اجمع ولعله تعشى -

00:01:13

واشتغل بعض امره كان ابن المبارك قد رأى كلا الحديثين متفقين يقول انما معنى هذا الحديث انه كان يصوم اكثرا الشهر باب ما جاء في كراهة الصوم في النصف الباقي من شعبان لحال رمضان - 00:01:33

حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا هي نصف من شعبان فلا تصوموا - 00:01:49

حديث ابي هريرة حسن صحيح لا نعرفه الا من هذا الوجه على هذا اللفظ ومعنى هذا الحديث عند بعض اهل العلم ان يكون الرجل مفطرا فاذا بقي شيء من شعبان اخذ في الصوم لحال شهر رمضان. وقد روى عن ابي هريرة رضي الله عنه - 00:02:02
النبي صلى الله عليه وسلم ما يشبه قوله هذا حيث قال صلى الله عليه وسلم لا تقدموا شهر رمضان بصيام الا ان يوافق ذلك صوما كان يصوم احدكم وقد دل في هذا الحديث انما الكراهة على من يتعمد الصيام. على من يتعمد الصيام لحال رمضان - 00:02:19
باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان احمد بن منيع قال حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا الحجاج بن مروأة عن يحيى ابن ابي كثير عن عروة عن عائشة رضي الله - 00:02:38

عنها قالت فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فخررت فاذا هو بالبقيع فقال اكنت تخافين ان يحيف الله عليك ورسوله ؟ قلت يا رسول الله ظننت انك اتيت بعض نسائلك فقال ان الله تبارك وتعالى ينزل ليلة النصف من شعبان الى السماء الدنيا - 00:02:48
فيغفر لي اكثرا من عدد شعر غنم كلب وفي الباب عن ابي بكر رضي الله عنه حديث عائشة لا نعرفه الا من هذا الوجه من حديث الحجاج وسمعت محمد يقول بضعف هذا الحديث وقال يحيى ابن ابي كثير لم يسمع من - 00:03:06

قال محمد والحجاج لم يسمع من يحيى ابن ابي كثير. باب ما جاء في صوم محرم. حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر حميد ابن عبد الرحمن الحميري عن ابي هريرة رضي الله عنه قال - 00:03:21

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم. حديث ابي هريرة حسن حدثنا علي ابن

حجر قال اخبرنا علي ابن موسى عن عبدالرحمن ابن اسحاق عن النعمان ابن سعد عن علي رضي الله عنه قال سأله رجل فقال اي شهر تأمرني - [00:03:34](#)

ان اصوم بعد شهر رمضان فقال له ما سمعت احدا يسأل عن هذا الا رجلا سمعته يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا قاعد عنده فقال يا رسول الله اي شهر تأمرني ان اصوم بعد شهر رمضان. قال ان كنت صائما بعد شهر رمضان فصم المحرم فانه شهر الله فيه يوم تاب فيه - [00:03:54](#)

على قوم ويتبوا فيه على قوم اخرين هذا حديث حسن غريب باب ما جاء في صوم يوم الجمعة. حدثنا القاسم ابن دينار كوفي قال حدثنا عبيد الله بن موسى وطلق بن غنام عن شيبان عن عاصم عن زر عن عبد الله - [00:04:14](#)

رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من غرة كل شهر ثلاثة ايام. وقل ما كان يفطر يوم الجمعة وفي الباب عن ابن عمر وابي هريرة رضي الله عنهم حديث عبد الله حديث حسن غريب وقد استحب قوم من اهل العلم صيام يوم الجمعة وانما يكره ان يصوم يوم الجمعة لا يصوم قبله - [00:04:30](#)

ما بعده. وروى شعبة عن عاصم هذا الحديث ولم يرفعه باب ما جاء في كراهيته صوم يوم الجمعة وحده حدثنا هناد قال حدثنا ابو معاوية عن الابشع عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه - [00:04:50](#) عليه وسلم لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله او يصوم بعده وفي الباب عن علي وجابر وجنادة الاذري وجويرية حسن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهم حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم يكرهون ان يختص يوم الجمعة بصيام لا يصوم قبله ولا بعده. وبه - [00:05:05](#)

احمد واسحاق باب ما جاء في صوم يوم السبت حدثنا حميد بن مسعدة قال حدثنا سفيان بن حبيب عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبدالله بن بسر عن اخته رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه - [00:05:28](#)

قال لا تصوموا يوم السبت الا فيما افترض عليكم فان لم يجد احدكم الا لحاء عنبة او عود شجرة فليمضغ هذا حديث حسن ومعنى الكراهية في هذا ان يختص الرجل يوم السبت بصيام لان اليهود يعظمون يوم السبت - [00:05:43](#)

باب ما جاء في صوم يوم الاثنين والخميس حدثنا ابو حفص عمرو بن علي الفلاس قال حدثنا عبد الله بن داود عن ثور ابن يزيد عن خالد بن معدان عن ربيعة الجرشي عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي - [00:06:01](#) صلى الله عليه وسلم يتحرى صوم الاثنين والخميس وفي الباب عن حفصة وابي قتادة وابي هريرة واسامة ابن زيد رضي الله عنه حديث عائشة حديث حسن غريب من هذا الوجه - [00:06:14](#)

حدثنا محمود بن ويلان قال حدثنا ابو احمد ومعاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن منصور عن خيثمة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله - [00:06:26](#)

الله عليه وسلم يصوم من الشهر السبت والحادي والاثنين. ومن الشهر الاخر الثلاثاء والاربعاء والخميس هذا حديث حسن. وروى عبد الرحمن بن مهدي هذا الحديث عن سفيان ولم يرفع حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا ابو عاصم عن محمد ابن رفاعة عن سهيل بن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:06:36](#)

فقال تعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس فاحب ان يعرض عملي وانا صائم. حديث ابي هريرة في هذا الباب حديث حسن غريب باب ما جاء في صوم بسم الله الرحمن الرحيم وبه استعين - [00:07:02](#)

وعليه اتوكل ابغي من كل حول وقوه الا بحول الله وقوته واصلني واسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فاسأله عز وجل لي ولكم الاعانة - [00:07:27](#)

والتوقيق والتسييد والمغفرة والرحمة وان يتوب علينا ويتجاوزنا الاخلاص في القول والعمل قال ابو عيسى الترمذى باب ما جاء في وصال شعبان برمضان قال حدثنا بن دغ - [00:07:52](#)

وهو محمد ابن بشار ابن عثمان ابو بكر العبدى وهو ثقة حافظ توفي عام اثنين وخمسين ومئتين وقد مر علينا مرارا خرج له الجمعة

قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي وهو العنبري البصري الامام - 00:08:18

وقد توفي في عام ثمانية وتسعين ومئة. وخرج له الجماعة وعبد الرحمن بن مهدي يتميز بأنه في الغالب لا يروي إلا عن ثقة عنده نعم وايضا له كلام كثير في الجرح والتعديل - 00:08:44

في قوات وهو ليس بالمتشدد بخلاف يحيى بن سعيد القطان فإنه أشد منه في ذلك نعم قال عن سفيان وسفيان هو ابن سعيد ابن مسروق الشوب أبو عبد الله الكوفي الامام - 00:09:10

توفي في سنة واحد وستين ومئة وقد خرج له الجماعة قال عن منصوب وهو ابن المعتمر السلمي أبو عتاب الكوفي وهو ثقة ثابت توفي سنة اثنين وثلاثين ومئة وقد خرج له الجماعة - 00:09:36

قال عن سالم بن أبي الجعد وهو الأشجعي الكوفي وهو أيضا ثقة جليل خرج له الجماعة توفي نحو المئة وسالم يرسل كثيرا ولذا ينبغي ان يتتأكد هل سمع من حدث عنه او لا؟ لانه كثير الاجسام - 00:09:59

قال عن أبي سلمة وهو ابن عبد الرحمن ابن عوف القرشي الزهري وهو أيضا امام امام فقيه توفي سنة اربع وتسعين وقد اختلف في اسمه قال الامام مالك عندنا في المدينة - 00:10:26

اناس لهم كنى وهي اسماؤهم كنائهم منهم أبو سلمة بن عبد الرحمن فهو لا يذكر إلا بابي سلمة قال عن ام سلمة وهي هند بنت أبي امية ام سلمة المخزومية - 00:10:49

جود رسول الله صلى الله عليه وسلم. ام المؤمنين وهي اخر من توفي من زوجات رسول الله صلى الله عليه وسلم توفيست سنة اثنين وستين فهي اخر من توفي من زوجاته عليه الصلاة والسلام - 00:11:12

وام سلمة تأتي بعد عائشة من حيث كثرة الرواية اقصى نسائه صلى الله عليه وسلم بل اكثرا نساء الامة رواية هي ام هي عفوا عائشة ام المؤمنين ويليها في رواية من زوجاته صلى الله عليه وسلم ام سلمة ولها بالمكوم نحو خمسمئة حديث - 00:11:36

كما عند الطبراني في الكبير نعم قال عن ام سلمة رضي الله عنها هند بنت ابي امية قالت ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهرين متتابعين الا شعبان ورمضان - 00:12:03

فإذا ما كان صلى الله عليه وسلم يصوم شهرين متتابعين الا شعبان ورمضان وجاء في رواية انه كان يصوم اغلب شعبان وكان لا يفطر منه الا قليلا اذا معنى انه لا يصوم شهرين متتابعين - 00:12:30

اي اكثر هذين الشهرين اما رمضان تعلمون صيام واما بالنسبة لشعبان فكان يصوم اكثره وغالبا كان يصوم صلى الله عليه وسلم اكثره وغالبا. ولا يفطر منه الا قليلا الامر الثالث ليس هناك شهر - 00:12:58

كان يصوم اكثر طبعا غير رمضان سوف يأتينا في حديث حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان الرسول صلى الله عليه وسلم عندما سئل عن افضل الصيام - 00:13:23

رمضان فقال شهر الله المحرم لكن من حيث العمل كان الغالب عليه صلى الله عليه وسلم يصوم اكثر شعبان. وليس هناك شهر اكثر منه صياما صلى الله عليه وسلم من هذا الشهر. اي شهر شعبان - 00:13:40

نعم الامر او رابع فيما يتعلق بصيام شعبان ان هذا الصيام منه والاكثر من صيام شعبان الحكمة فيه والله اعلم التهيه لصيام رمضان التهيه والاستعداد لصيام رمضان فالانسان اذا تهيا لامر من الامور - 00:14:08

سوف يسهل عليه هذا الامر باذن الله اذا تهيا له بخلاف ما لو لم يتهيا وبدأ به قد يصعب عليه قد يشق عليه وما شابه ذلك لكن لو تهيا قبل - 00:14:39

ان يأتي هذا الشيء او ان يفعل هذا الامر لكن هذا ايسره له في الانيان بهذا الشيء فكان من هديه صلى الله عليه وسلم كما تقدم انه كان يصوم اكثر هذا الشهر استعدادا - 00:14:58

والله تعالى اعلم لصيام رمضان الامر الخامس ان ما جاء من قوله عليه الصلاة والسلام كما سوف يأتي اذا انتصف شعبان فلا تصوموا سوف يأتي ان هذا الحديث لا يصح - 00:15:19

سوف يأتي ان هذا الحديث لا يصح وبالتالي يكون اه الافضل او المستحب للشخص ان يصوم اكثر شعبان وانه لا ينقطع من الصيام اذا انتصف هذا الشهر الامر السادس نهي عن تقدم رمضان كما تقدم لنا في حديث يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة -

00:15:43

لا تقدموا صيام رمضان بيوم او يومين فاذا لا يشرع بل ولا يجوز للانسان ان يتقدم بالصيام قبل رمضان بيوم او يومين وهذا في حق من لم يصوم من قبل او ليس معتادا الصيام مثلا -

00:16:14

في الاسنين او الخميس وما شابه ذلك ولذا في نفسه حديث ابي هريرة الا رجل كان يصوم صوما فليصممه فاذا كان الانسان من عادته ان يصوم الاثنين او الخميس -

00:16:40

نعم او هو يصوم شعبان يكثر من صيامه فاذا لم يكن ذلك كله فلا يشرع له ان يتقدم رمضان بيوم او يومين لا يجوز له ذلك اذا من تسعه وعشرين وثلاثين. ان لم يثبت الثلاثاء انه هو الاول فلا يجوز ايضا -

00:16:57

ايضا صيامه لمن كانت حالته ما تقدم شرحه قبل قليل الامر السادس جاء في حديث عمران ابن حصين المتفق عليه ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال لعمران او لغيره هل صمت -

00:17:19

من سور شعبان شيئا؟ قال لا. قال فاذا افطرت فصم ازا افطرت ازا انتهيت من صيام رمضان فصم هل صمت من سور شعبان شيئا هذا فيه حس على صيام سوى شعبان -

00:17:42

وقد اختلف اهل العلم في سور شعبان فقيل المقصود هو اول شعبان من استمرار القمر وان القمر يكون ضعيف الليلة الاولى والثانية هذا قول القول الثاني ان المقصود بالسرر هو منتصف شعبان -

00:18:01

وهذا من صوبة الشيء اي وسطه صورة الشيء هو وسط الشيء اذا بعض اهل العلم قال ان المقصود بذلك منتصف شعبان القول الثالث ان المقصود بالسوء هي نهاية شعبان لان القمر -

00:18:28

يستتر فالمعنى به نهاية شعبان هذه ثلاثة اقوال ولعل والله اعلم القول الساني هو الاقرب والله اعلم اما بالنسبة لآخر شعبان تقدم انه الرسول عليه الصلاة والسلام نهى عن صيام عن تقدم رمضان بيوم او يومين -

00:18:52

يعني لا يصوم نهاية شعبان الا الرجل كان يصوم صوما فكيف هنا يبحث على الصيام الا ان يكون هذا خاص به نعم والاصل عدم الخصوص فهذا القول الاخير فيه نظر والله اعلم -

00:19:16

بقي القول الاول والقول الثاني يرجح القول الساني هو آآ ان الرسول صلى الله عليه وسلم حث على صيام ايام البيض فصيام الايام البيض هناك حديث ثابت بارك الله فيك في صيام -

00:19:33

الايام البيض فهذا يؤيد القول الثاني من حيث التفسير يؤيد القول الثاني من حيث تفسيره بذلك واما ما يلزم ابو زيد نعم واما القول الاول يعني ايضا له ما يرجحه وهو من الاستئثار -

00:19:58

لكن القول الثاني يوجه احاديث اخرى في استحباب صيام ايام البيض نعم هذا ما يتعلق بفقه هذا الحديث قال ابو عيسى وفي الباب عن عائشة قال حديث ام سلمة حديث حسن -

00:20:28

وقال هذا الحديث كما تقدم سقطات وهم من المشاهير وكهم قد خوج له الجماعة ومع ذلك توقف ابو عيسى من تصحيح هذا الحديث فقال هذا حديث حسن لماذا سوف يبين -

00:20:56

قال وقد روی هذا الحديث ايضا عن ابي سلمة عن عائشة انها قالت ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في شهر اكثرا صياما منه في شعبان كان يصومه الا قليلا بل كان يصومه كله -

00:21:13

وتقديم التنبية على ذلك ومعنى هذا انه كان يصوم اغلب هذا الشهر صلى الله عليه وسلم نعم الذي جعل ابو عيسى يتوقف هو ان هذا الحديث روی مرة عن ابي سلمة -

00:21:35

عن ام سلمة كما تقدم وابويا مرة اخرى عن ابي سلمة عائشة عن عائشة فاما ان يكون كلا الوجهين صحيح واما ان يكون حديث ابي سلمة عن ام سلمة هو الصحيح او حديث ابي سلمة عن عائشة هو الصحيح -

00:21:55

هذا الاختلاف فيما يظهر هو الذي جعل ابو عيسى يتوقف من تصحيح هذا الحديث والا فان الرجال كلهم من الساقات المشاهير وكما تقدم خرج لهم الجماعة نعم والاقرب والله تعالى اعلم ان هذا الحديث قد صح عن ابى سلمة - 00:22:20

من الطريقين او من الوجهين عن ابى سلمة بكل هذين الوجهين عن ام سلمة وعن عائشة فهذا الحديث صح عن ابى عن ام سلمة عن الرسول عليه الصلاة والسلام وايضا من حديث عائشة - 00:22:46

اما ما يتعلق بحديث عائشة فلا شك في صحته وذلك ان هذا الحديث قد جاء من عدة اوجه عن ابى سلمة رواه الشیخان من حديث ما لك عن سالم ابن - 00:23:05

عن ابى سلمة عن عائشة وهذا اسناد غایة في الصحة خرجه الشیخان وهو غایة في الصحة وجاء ايضا من حديث سفیان عن ابن ابی لبید عن اه ابى سلمة عن عائشة - 00:23:26

وهذا خرجه مسلم وجاء ايضا من حديث يحيى ابن ابی كثير عن ابى سلمة عن عائشة وهذا قد خوجه الشیخان اي هذا الوجه وجاء من طرق اخری غير ابى سلمة عن عائشة - 00:23:46

اذا هذا الوجه لا شك في صحته عن عائشة رضي الله تعالى عنها بقى طريق سلمة طريق ام سلمة جاء من هذا الوجه وجاء من وجه اخر وهو اي هذا الوجه الآخر - 00:24:06

رواہ ابو داود بل رواہ النسائي من طريق شعبة عن توبہ العنبوي رواہ النسائي من طريق شعبة عن توبہ العنبري عن محمد بن ابراهيم القرشي التیمی عن ابى سلمة عن ام سلمة - 00:24:26

هذا يرجح الوجه السابق عن ام سلمة ولكن قد اختلف عن محمد بن ابراهيم فرواه ابن اسحاق عن محمد ابن ابراهيم عن ابى سلمة عن عائشة جعله عن عائشة وجاء من وجه اخر عن ابن اسحاق - 00:24:51

فجعله ان يحيى بن سعید عن ابى سلمة عن عائشة هذا الوجه اي طريق توبہ حتى اذا قلنا بعدم ثبوته مع ان اسناد فيه قوہ وقد يكون اقوى من طريق ابن اسحاق قد يكون - 00:25:14

او هما متقاربان حتى لو قلنا بان هذا الوجه غير محفوظ يکفینا تضییق سالم ابن ابی الجعد عن ابى سلمة عن ام سلمة ولذا عندما رواه الدارقطنی في العلل من طريق قیس ابن الریبع - 00:25:37

يعنی طريق سالم نبی الجعد عن ابى سلمة عن عائشة وام سلمة قیس ابن الریبع جمع بینهما قالت دعوی قطنی انما هو محفوظ من حديث ام سلمة انما هو محفوظ من حديث ام سلمة - 00:26:01

يعنی ان سالم ابن ابی الجعد الصواب فيها عن ابى سلمة عن من عن ام سلمة وليس عائشة وليس مع ام سلمة عائشة ابو جعفر العقیلی عندما روى هذا الحديث من طريق مسلم ابن خالد عن طريق هذا طریف رجل - 00:26:21

مجھول لا يحتج به وهم طريق مسلم بن خالد عن طريق ان يحيى ابن ابی کسیر عن ابى سلمة عن ابى هریرة عن عائشة ثم رواه العقیلی من طريق منصور عن سالم عن ابى سلمة - 00:26:44

عن ام سلمة؟ قال وهذا اولى بالصواب او هذا اولى من الاول فاذا العقیلی یرى ان طريق ابى سلمة عن ام سلمة محفوظ ولا غير محفوظ - 00:27:08

یرى انه محفوظ فاذا هذا الحديث قد صح من هذین الوجهین نعم قال ابو عیسی حدثنا بذلك هناد هو ابن ابو السوی التیمی کوفی وهو من الساقات الزھاد توفي عام ثلاثة واربعین ومائین وهم من شیوخ مسلم وبقیة اصحاب السنن - 00:27:25

قال حدثنا عبدہ بن سلیمان الكلابی والکوفی وهو ثقة سبیت تقدم لنا توفي عام سبعة وثمانین ومئة وقد خرج له الجماعة. قال عن محمد بن عمرو بن علقة ابن وقارص الیثی و هو صدوق جید الحديث. قال حدثنا ابو سلمة - 00:27:51

تقدم عن عائشة عن النبی صلی الله علیه وسلم بذلك فکما ذکرت وجاء من اوجه متعددة عن ابى سلمة وجاء ايضا من غير طريق ابى سلمة عن عائشة قال کذلك روى سالم ابو النضر وغير واحد هذا الحديث عن ابى سلمة عن عائشة - 00:28:15

طريق سالم كما تقدم خوجه الشیخان من حديث ما لك قال وروی عن ابن المبارک انه قال في هذا الحديث هو جائز في کلام العرب

اذا صام اكثر الشهر ان يقال صام - 00:28:36

اما الشهر كله لأن الحكم يكون لأي شيء الى الغالب الحكم للغالب ولذا يقال الاسودان والمقصود به التمر والماء. ويقال القمران الشمس والقمر العمران ابو بكر وعمر نعم فإذا صام الانسان - 00:28:52

اكثر الشهر اذا كانه صامه كله. ولذا عند العرب ان جبر الكسل امر معروف عندهم يعني مثلا انسان بلغ خمسة وتسعين او ستة وتسعين من السن وتوفي يقال ممكنا ان يقال بلغ المئة. ممكنا ان يقال بلغ المئة. يعني بما انه نحو - 00:29:19

اذا يصح ان يقال بلغ المئة نعم قال اذا صام اكثر الشهر كله ويقال قام فلان ليته اجمع ولعله تعشى واشتغل بعض امره بما انه قام اكثر بالليل وقال قام ليته اجمع - 00:29:48

كأن ابن المبارك قد رأى كلا الحديدين متفقين. يقول انما معنى هذا الحديث انه كان يصوم اكثر الشهر. نعم فقال له ابن المبارك ظاهر نعم قال باب ما جاء في كراهة الصوم. طبعا سوف - 00:30:10

يأتي الحديث عن هذا اه الحديث ايضا في النهي عن صيام السبت لأن في هذا الحديث كان عليه الصلاة والسلام يصوم اكثر شعبان بل يصله برمضان. السبت في في الشهر ولا مو في الشهر - 00:30:32

لا شك ان كل اسبوع بها سبت فاربع اسبت فهذا يدل على ان الحديث الذي جاء في النهي عن صيام السبت ان فيه نظر كما سوف يأتي بمشيئة الله قال باب النجاة في في كراهة الصوم في النصف الباقي من شعبان لحال رمضان - 00:30:50

ابو عيسى يتأنى هذا الحديث بهذا كما سوف يأتي قال حدثنا قتيبة هو ابن سعيد ابن جميل ابن رجب الثقفي وهو ثقة سبت توفي سنة اربعين ومائتين خرج له الجمعة تقدم - 00:31:11

دم اه لنا مرارا قال حدثنا عبد العزيز ابن محمد وهو ابن عبيد الدراوردي المكي وتوفي سنة ست وثمانين ومئة وقد خرج له الجمعة وحديثه على ثلاثة اقسام اذا حدد من كتابه فهذا اصح حديثه. هذا القسم الاول الثاني اذا حدث من حفظه - 00:31:26

ولا يكن شيخ عبيدة بن عمر وهذا القسم دون الاول لأن له اوهاما فيما اذا حدث من حفظه فهذا دون الاول والاصل فيه القبول وان الاصل فيه الاستقامة حتى يتبيّن خلاف ذلك - 00:31:59

الثالث اذا كان شيخه عبيدة بن عمر فهذا لا يحتاج به هذا القسم لا يحتاج به لانه قد انقلبت عليه احاديث عبد الله ابن عمر فجعلها عن عبيد الله وهي حديث عبد الله وعبد الله لا يحتاج به بخلاف عبيد الله فانه ثقة سبت - 00:32:21

فانقلبت عليه اذا رویت عن عبيد الله لا يحتاج بها وقد يكون هنا الصواب عن عبد الله وليس عبيد الله نعم قال عن العلاء ابن عبد الرحمن - 00:32:42

والعلاء بن عبد الرحمن هو ابن يعقوب المداني وهو على القول الراجح ثقة وقد خرج له الامام مسلم كثيرا في كتابه الصحيح واحتاج به ولا اعرف ان له حديثا قد انقض عليه سوى هذا الحديث - 00:33:05

كما سوف يأتي بمشيئة الله وواضح انه ثقة عن ابيه وهو عبد الرحمن ابن يعقوب المداني وهو ثقة واصحاب السنن قال عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بقي نصف من شعبان فلا تصوموا - 00:33:28

اختلف اهل العلم في هذا الحديث اختلفوا اولا في صحته ثم في تأويله ومعناه اما ما يتعلق بصحته فابو عيسى يقول هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه الا من هذا الوجه على هذا اللفظ - 00:33:53

فالعلاقة تفوض به نعم له متابع كما سوف يأتي لكن هذا المتابع بأسناد ساقط ولذا ابو عيسى يقول على هذا لا نعرفه الا من هذا الوجه على هذا اللفظ وابو داود عندما خرج قال لم يأت به الا العلامة بن عبد الرحمن - 00:34:17

ابو عيسى صحيحة وصححة ايضا ابن حبان وابو جعفر الطحاوي وابو عمر بن عبد البر وابو محمد ابن حزم والجواني في كتابه الاباطيل ابن حزم في المحتوى والطحاوي في بالمشكل او شرح المعاني - 00:34:40

فهؤلاء قد صححوه الحافظ ابن رجب وخالفهم من هو اعلم منهم من هو اكبر منهم واعلم فذكر الامام احمد وابو بكر وابو زرعوا وابو بكر الاثرم ولا شك ان هؤلاء - 00:35:06

من حيث العلم بالسنة النبوية لا شك انه معلم الامام احمد وابو زرعة وغوازى وابو بكر الاثرم وايضا عبدالرحمن بن مهدي ممن ظل عف عن الحديث فلما نقله الحافظ ب حجر مف نفسمه من هنا النقا شبه - 00:35:31

ما وجدتها الا عند الحافظ انه نقل عن ابن معين انه قال عن هذا الحديث هذا حديث منكر قال هذا الحديث حديث منكم نعم لماذا هؤلاء ضعفوا لانه مخالف لي - 00:35:57

الحاديـث الـاخـرى أوـ الـحدـيـث الـذـى تـقـدـم وـهـوـ حـدـيـث عـائـشـة وـامـ سـلـمـةـ اـنـهـ كـانـ يـصـومـ اـكـثـرـ شـعـبـانـ بـلـ يـصـلـهـ بـرـمـضـانـ لـاـ شـكـ اـنـهـ مـخـالـفـ
لـهـذـاـ حـدـيـثـ. وـلـاـ شـكـ اـنـ حـدـيـثـ عـائـشـة وـامـ سـلـمـةـ اـصـحـ مـنـ هـذـاـ حـدـيـثـ. وـهـذـاـ حـدـيـثـ قـدـ اـنـكـرـهـ الحـفـاظـ - 00:36:18

على العلاء ابن عبد الرحمن قال الإمام أحمد هذا حديث منكم. لم يحدث العلاء بحديث انقر من هذا وكان عبد الرحمن بن مهدي لا ي يحدث به البتة قيل لاحمد لم ؟ قال لانه كان عنده ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصل شعبان برمضان وقال عن النبي -

00:36:45

صلى الله عليه وسلم خلافه اذا انكره من جهة المتن ولا ما انكره؟ نعم. انكره وبالتالي من يقول ان اهل العلم لا ينكرون المتنون هذا غير صحيح اهل العلم ينكرون المتنون. اهل العلم ينكرون المتنون - 00:37:13

غير صحيح أهل العلم ينكرون المتن. أهل العلم ينكرون المتن - 00:37:13

اصح واكثر فهم يقبلون الاكثر والاصح ويردون ما خالفه - 00:37:33

ويودون ما خالفه ولذا هنا الامام احمد انما انكره من جهة المتن وكذا ايضا عبدالرحمن بن مهدي قال لانه كان عنده ان النبي صلى الله عليه وسلم يصل شعبان برمضان - 00:37:56

00:37:56 - علیه وسلم یحل شعبان برمضان

وقال عن النبي صلى الله عليه وسلم خلافة نعم قال البرزعي وشهدت ابا زرعة ينكر حديث العلاء بن عبد الرحمن اذا انتصف شعبان وزعم انه منكر وقال عبد الرحمن ابو عبد الرحمن النسائي احمد ابن شعيب لا نعلم احدا روى هذا الحديث غير العلاء ابن عبد الرحمن

00:38:14 -

فإذا هذا الخبر لا يصح. طبعاً عندنا كلام لابي داود وابو داود بعد ان نقل عند الامام احمد عن ابن مهدي انه قال الاحاديث على خلافه
قال وليس هذا عندى خلافة - 00:38:49

قال وليس هذا عندي خلافة - 00:38:49

يقول ليس هذا عندي خلافة لكن قال ولم يجأ به غير العلاء عن ابيه هو يرد من حيث التفوق والله اعلم ولكن من حيث المتن لا يرى انه خلافة يعني يتأنى حديث العلاء بن عبد الرحمن - 00:39:06

00:30:28

الخلاصة ان هذا الخبر لا يصح وان كبار الحفاظ على انكاره وان المتون الصحيحة قد جاءت بخلاف هذا الحديث طبعا هناك متابع
خذله الطبراني في الاوسط قال حدثنا احمد بن محمد ابن نافع قال اخبرنا عبيد الله بن عبدالله المنكوب قال حدثني ابي عن ابيه عن

رده عن عبد الرحمن ابن يعقوب الحوطبي عن أبي هويرة أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال اذا انتصب شعبان فافطروا ثم قال الطبراني لم يروي هذا الحديث عن محمد ابن المنكدر الا ابنه المنكدر. تفرد به ابنه عبد الله. طبعا المنتدب ابن محمد ابن المنتدب لا يحتاج به بل هو ضعيف واما حفيده او الذي روی عنه وهو ابنه عبد الله فايضا لا يحتاج به قال الذهبي فيه جهالة مات اخرين مكروه - 00:40:42

فإذا هذه المتابعة ليست بشيء نعم أما ما يتعلق به الاختلاف في المتن قال ومعنى هذا الحديث عند بعض أهل العلم أن يكون الرجل مفطراً فإذا بقي شيء من شعبان أخذ في الصوم لحال شهر رمضان - 00:41:03

ابو عيسى يحمله علی هذا قال وقد هوی عن ایه ویعنی النبی صلی الله علیه وسلم ما یشیه قوله هذا حیث قال لا تقدموا شهر

رمضان بصيام الا ان يوافق ذلك صوما كان يصومه احدكم. وقد دل في هذا الحديث انما الكراهة على من يتعمد الصيام لحال -

00:41:26

واما من لم يتعمد الصيام لحال رمضان فعند ابي عيسى لا يدخل في ذلك في قول اخر وهو قول ابو محمد ابن حزم ان الذي نهي عنه او ان معنى هذا الحديث في هذا النهي انه فقط اليوم الخامس عشر -

00:41:46

هو الذي لا يجوز عند صيامه اما السادس عشر فما بعده فيجوز عنده صيامه ايه فما بعده احسنت اذا انتصف شعبان السادس عشر نعم احسنت السادس عشر لا يجوز صيامه ما بعده السابع عشر هو الذي -

00:42:07

آآ السابع عشر هو الذي نعم يجوز صيامه بخلاف السادس عشر. نعم هذا تأويل ابو محمد ابن حزم والاقرب ان هذا الحديث كما تقدم انه لا يصح وان الصواب في هذا الحديث هو ما رواه يحيى ابي كثير ومحمد ابن عمرو -

00:42:29

كالهما عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا صيام رمضان بيوم او يومين هذا هو اللفظ الصحيح لهذا الحديث نعم قال باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان -

00:42:49

الذى تقدم هو النهار اذا انتصف شعبان الان ليلة النصف من شعبان ايضا جاء فيها خبر يدل على فضلها ولكن الشأن في ثبوت هذا الخبر كما سوف يأتي قال حدثنا احمد بن منيع -

00:43:11

وهو البغوي وهو ثقة حافظ توفي عام اربعين واربعين ومائتين قال حدثنا يزيد ابن هارون وهو السلمي الواسطي وهو ثقة سبت وتوفي عام ستة ومائتين وحاديشه على قسمين حديث القديم اقوى من حديثه الاخير بعد ان اصيب بالعمى -

00:43:30

وهو حجة مطلقا قال اخبرنا الحجاج ابن ارطاط وهو ابن صوغ النقعي الكوفي وتوفي حجاج مية وخمسة واربعين ومئة. خمسة واربعين ومنة علق له البخاري خبرا متابعة وخرج له مسلم -

00:43:54

مقرونا بغيبة وليس احتجاجا وخرج له اصحاب السنن وحجاج قد اختلف فيه هناك من وسقه واثنى عليه وهناك من تكلم فيه ولكنه فيما يتعلق بالعلم والفقه فالثناء عليه كثير كان من العلماء والفقهاء في زمانه -

00:44:17

حتى ان حماد ابن زيد قال جانا جائنا جرير بن حازم من المدينة فكان يقول حدثنا قيس بن سعد حدثنا حجاج بن ابطال قال فلبسنا مدة فجاء حجاج بن اوطات -

00:44:41

فوجدناه ابن ثلاثين او واحد وثلاثين سنة هو كان يظن الجبير ابن حازم يعني كبير ويقول عن قيس ابن سعد عن حجاج ابن ابطاط يقول ليثنا مدة فجانا حاجهم وثلاثين او واحد وثلاثين. قال فاجتمع عليه اهل البصرة. علماؤهم -

00:44:58

طبعا ذكره قال داود ابن ابي هند ومطر الوراك وفلان وفلان وهؤلاء من اعلام اهل البصرة في زمانهم اجتمعوا عليه وكانوا يسألون ما تقول في هذا يا ابا عطاة ما تقول في هذا -

00:45:21

قال والنات والناس جسات على ركبهم فكان من الفقهاء والعلماء رحمه الله واما في باب الرواية فقدت كل ما فيه في انواع تكلم فيه في تدليسه وانه كان يدلس والامر الثاني عن الضعفاء -

00:45:37

مثل العزمي متزوك وانه كان يرسل مثل ما يروي عن الزهري قال لمن حدث صف للزهبي هم او على الزهبي قال صف لي الزهبي فكان يروي عنه لكن يروي عنه بالالعنه -

00:45:57

فعين العم الثالث انه كان يرسل الامر الرابع انه سيء الحفظ الامر الخامس ان في حديثه زيادة كما قال الامام احمد الامر السادس كما قال محمد بن نصر انه كان يغير الالفاظ -

00:46:12

الامر الشاب انه ربما اخطأ الامر الثامن انه يضطرب في الحديث طبعا هذه الثمانية تتدخل في حديث يغير الالفاظ معنى ذلك انه يروي الحديث باي شيء بالمعنى في اول الحديث بالمعنى -

00:46:38

والذى يبدو طبعا هو صب الحفظ ذاك الذي يبدو انه كان يحدث من حفظه تا يوي يحتاج الى ان يروي الحديث بالمعنى اذا رواه بالمعنى قد يزيد قد ينقص ولذا قال الامام احمد في حديثه زيادة -

00:47:04

في حديثه زيادة وغوصول عليه الصلاة والسلام يقول اوتيت جوامع الكلم ولذا الحديث اذا لم توه بالمعنى اذا لم تأويه باللفظ ورويت

بالمعنى قد تحتاج الى ماذا الى ان تزيد لان عليه الصلاة والسلام اوتي جوامع الكلم - 00:47:19

اذا ما قويت الحديث باللفظ الذي جاء عنه عليه الصلاة والسلام والا فانك قد تحتاج الى ان تزيد ولذا قال الامام احمد كان في حديثه زيادة الخلاصة انه رحمة الله كان من اهل الفقه - 00:47:39

ومن اهل الصدق ولكن لم يكن متقدنا فهو سيء الحفظ له اوهام واضطراب بسبب تدليسه ايضا يروي الحديث يبوا عن على غير وجه او من اكثر من وجه نعم فهو صدوق نعم فقيه كان من اهل الصدق ولكنه سيء الحفظ يكتب حديثه ولا يحتاج به - 00:47:57

في وهو موصوف بالتديليس والارسال كما تقدم طبعا يعني تكلم في مسألة انه يعني كان عنده يعني ترفع في نفسه وانه رحمة الله قيل له تقدم كن في صدر المجلس قال انا صدري حيثما جلست - 00:48:26

يعني سواء في اول المجلس او في اخر المجلس هذا صدق فيعني هذا نقل عنه رحمة الله نعم والا كان من اهل الفقه والفضل نعم اذا هو لا يحتاج به رحمة الله - 00:48:48

قال ان يحيى ابن ابي كثير وهنا حجاج لم يسمع من يحيى ابن ابي كثير ويحرمنا بكثير تقدم هو البصر اليمامي وهو ثقة ثابت توفي سنة اثنين وثلاثين ومئة وقيل غير ذلك - 00:49:03

قال عن عروة ويحيى لم يسمع من عروة كما سوف يأتي في كلام البخاري عوا ابن الزبير ابن العوام القرشي الاسد الامام توفي سنة اربعية وتسعين قال عن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها ام المؤمنين قالت فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فخررت فاذا هو - 00:49:21

فقال اكنت تخافين ان يحييف الله عليك ورسوله؟ قلت يا رسول الله ظننت انك اتيت بعض نساء هذا طبعا اصل الحديقة في مسلم وان عائشة عندما افتقدت الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:49:42

اخذ ثيابها وخرجت تبحث عن ظننته كما تقدم انه ذهب الى بعض نسائه ولكن ذهب الى البقيع صلى الله عليه وسلم حتى يدعوا لاهل البقيع فلحقت به عائشة ثم عندما انتهت - 00:50:04

واراد ان يرجع نعم حاولت ان تسقب وان تختفي عنه عليه الصلاة والسلام فوصلت البيت ودخلت في الفراش فعلم صلى الله عليه وسلم ورأى سعادها نعم وقالت ما لي اراك؟ قال ما لي عراقي غبية. يعني من الربو - 00:50:21

الاخراج النفس اخراج النفس بقوة لانها اسوأ نعم فاصل الحديث في مسلم نعم ولكن ليس فيه ان الله تبارك وتعالى ينزل ليلة النصف من شعبان الى السماء الدنيا فيغفر لاكثر من عدد شعر غنم كلب - 00:50:50

اي قبيلة كلب القضاعية ويبدو ان قبيلة كلب القضاعية مشهورة بكثرة غنمها ولذا جاء التشبيه بغمها او جاء التمثيل بلحظة بغمها ومن هم كلب يا ابا زيد نعم الشعورات بقايا كلب هما الشرارات الذي يقال لهم الشرارات - 00:51:14

هم بقايا قبيلة كلب القضاعية وهذى مساكنهم الشمال الغربي من الجزيرة. هذى مساكنهم من الجاهلية وهم اخوال يزيد ابن معاوية معاوية رضي الله عنه تزوج بميsonian. بنت بلدة الكلبية فانجب منها يزيد - 00:51:43

نعم وهم ابناء عنابي وعذرهم كلهم نعم من قضاعة نعم قال وفي الباب عن ابي بكر رضي الله عنه قال ابو عيسى حديث عائشة لا نعرفه الا من هذا الوجه. من حديث الحجاج - 00:52:07

وسمعت محمدا يقول اي البخاري يضعف هذا الحديث وقال يحيى ابن ابي كثير لم يسمع من عضوه وقال محمد والحجاج لم يسمع من يحيى ابن ابي كثير اذا بالتالي هذا الخبر بالإضافة الى وجود وجود حجاج هو ايضا منقطع في موضعين - 00:52:30

منه وامر ثالث يتعلق بمنتهي ان هذا الحديث جاء من وجه اخر عند الامام مسلم وليس فيه ان الله تبارك وتعالى ينزل ليلة النصف من شعبان الى السماء الدنيا اذا هذا الحديث معلول سندنا ومثني. فهو حديث لا يصح. وقد جاءت احاديث كما ذكر ابو عيسى - 00:52:51

جاءت حديث في فضل ليلة النصف من شعبان ولا يصح منها شيء. ما يثبت منها شيء من هذه الاحاديث. كلها لا تخلو منك وفي ثبوتها نظروا او عندي توقف في ثبوت بعضها - 00:53:22

والاحاديث الصحيحة التي فيها ينزل الله عز وجل كل ليلة الى السماء الدنيا لا شك انها اذا اصح وهي متواترة في نزول الله عز وجل في كل ليلة الى السماء الدنيا وليس خاصا بليلة النصف من شعبان - [00:53:40](#)
وهناك من يعظام هذه الليلة والصواب كما تقدم لم يثبت فيها شيء لم يثبت فيها شيء فهي ليلة من جملة الليالي. ولكن شعبان ثبت فيه الاكثار من صيامه كما تقدم - [00:54:01](#)

قل لنا كلام ابو رجب في في الفضائل اللقاء في المعروف نعم فظال الايام والشهر نعم نعم حتى يخرج ابو عبدالرحمن نأتي الى حديث فادا الباب عفوا الذي بعده باب ما جاء في صوم المحوم - [00:54:18](#)

قال حدثنا قتيبة هو ابن سعيد قال حدثنا ابو عوانة هو الوظاح ابن عبد الله اليشكوي الواسطي توفي سنة ست وسبعين ومئة وحديثه على قسمين ما حدث من كتابة فهو - [00:54:45](#)

صحيح جدا وما حدث من حفظه فهو دون ذلك نعم قال عن ابي بشر وهو جعفر ابن اياس المعروف بجعفر ابن ابي وحشية ان يشكوا البصري وتوفي سنة خمس وعشرين ومئة وقيل غير ذلك. خرج له الجمعة - [00:55:00](#)

وحيث ابي ببشو على ثلاثة اقسام ما رواه عن سعيد بن جبير فهذا اصح حديثه. قال البرديجي هو من اثب الناس في سعيد ابن جبير القسم الثاني ما لم يكن عن سعيد ولا عن مجاهد او حبيب ابن سالم - [00:55:21](#)

فهذا صحيح دون الاول ولكن دون الاول الثالث ما كان عن مجاهد وحبيب بن سالم فهذا قد تكلم شعبة في رواية جعفر عنهم و قال لم يسمع منها وقيل ان رویت عن مجاهد من صحيفة - [00:55:43](#)

فهذه اقسام حديث اه جعفر ابن ابي وحشية المعروف بابي بشر نعم قال عن حميد بن عبد الرحمن الحمير البصري وهو ثقة فقيه تقدم لنا في الدرس الماظي وقد جاء في بعض الطرق حميد بن عبد الرحمن - [00:56:06](#)

الزمبي والصواب الحميوي ليس الزهبي. الصواب الحميوي وليس الزهبي لأن ابا بشر بصري والعقب انه حميد بن عبد الرحمن الحميري لا الزهبي جاء في بعض المصادر الزهري والاغرب انه الحميوي قال عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه طبن حميد بن عبد الرحمن الحميوي كما تقدم ثقة فقيه. وحميد بن عبد الرحمن الزهبي ايضا ثقة - [00:56:30](#)

قال عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد شهر الله او بعد شهر شهر الله المحرم هذا الحديث صحيح قد خرجه الامام مسلم في صحيحه - [00:57:01](#)

قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن وفي تحفة الاشراف حسن صحيح في تحفة الاشراف حسن صحيح شل شللي طب عداوى التوصيل لكن نبغى النسخ بشار ينقل من التحفة. نبوي النسخ - [00:57:24](#)

حسب نعم التأصيل حسب ايه يعني طبعا الشيخ احمد شاكر رحمة الله اذا وجد في نسخة زيادة يقبلها في تحفة الاشراف حسن صحيح والان بنسخة الشاحن مشاكر حسن صحيح فيها ابن بعض النسخ العادة - [00:57:49](#)

شرح السنة صحيح مم شوح السنة غالبا ينقل كلام ابي عيسى ويفيد هذا ما في التحفة حسن صحيح فادا كان صحه ابو عيسى فهو هذا هو الصحيح. والحديث صحيح وقد خرج الامام مسلم في صحيحه - [00:58:20](#)

ولكن طبعا هذا الحديث يعني اخرجه النسائي من طريق شعبة عن ابي بشر عن حميد ابن عبد الرحمن مرستلا قد يكون يعني هذا الذي جعل ابو عيسى يتوقف هذا اذا قلنا انه واجح انه قال حسن. وليس حسن صحيح - [00:58:43](#)

ولكن قد اخرجه الامام مسلم يعني بالإضافة الى طريقه تأخذ ايضا من طريق عبد الملك ابن حمير عفوا عبد الملك ابن عمير عن محمد ابن المنشري عن حميد بن عبد الرحمن اخرجه من ضيف عبد الملك ابن عمير - [00:59:05](#)

عن محمد ابن المنشري عن حميد ابن عبد الرحمن فادا كان ابو بشر قد اختلف عليه فهذه الطريق لا تمر بابي بشر فلا شك انه واضح هو صحة هذا الحديث. هذا هو الراجح - [00:59:23](#)

وموفوح. نعم في حديث قال يرفعه هذا رواية محمد ابن المنشري وهنا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قال ابو عيسى حدثنا علي بن حجر هو ابن اياس السعدي المروزي نزيل بغداد وهو ثقة سبت قد عمم عندما توفي بلغ - [00:59:41](#)

المئة او نحو ذلك. قال اخربنا علي بن مسهر وهو القرشي الكوفي وهو ايضا ثقة له بعض ما يستغرب يعني قد يقال ان حديث على [01:00:05](#) قسمين بعد ان اصيي بالعلمى -

هذا القسم الثاني وال الاول قبل ذلك من الاشياء التي انقرت عليه هو اما جاء في حديث ابي هريرة في بلوغ الكلب قال فليرقه نعم [01:00:22](#) فتفوض بذلك والصواب ان الامر بالاراقة موقوفة على ابي هريرة وليس بمرفوعة -

يبدو ان رواه بالمعنى لان الامر بغسل الاناء سبعا او لاهن بالتراب لا بد انك ماذا توفيق ما في. فيمكن هو رواه بالمعنى قال عن عبد [01:00:45](#) الرحمن بن اسحاق وهذا هو الواسطي -

وهو ضعيف يكتب حديثه ولا يحتاج به. قال عن النعمان بن سعد وهو الانصاري خال عبد الرحمن بن اسحاق والنعمان بن سعد ما وقع [01:00:59](#) الا في هذا الحديث فهو لا يعرف -

قال عن علي رضي الله تعالى عنه قال سأله رجل فقال اي شهر تأمرني ان اصوم بعد شهر رمضان؟ قال ما سمعت احدا يسأل عن هذا [01:01:19](#) عن هذا الا رجلا سمعته يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا قاعد عنده فقال يا رسول الله -

اي شهوة تأمرني ان اصوم بعد رمضان قال ان كنت صائمها بعد شهر رمضان فصم المحرم. فانه شهر الله فيه يوم تاب فيه على قوم [01:01:40](#) ويتبوب فيه على قوم اخرين. قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب -

هذا حديث لا يصح من اجل عبد الرحمن بن اسحاق وحاله ايضا لا يعرف فيه جهالة ولا يدرى عن سماعه من علي رضي الله عنه فهذا [01:01:58](#) خبر لا يصح هذا خبر لا يصح -

بالنسبة للصيام الصيام على ثلاثة اقسام اولا الفريضة وهي رمضان ثم الصيام الواجب وهذا عندما ينظر الانسان او يكون عليه كفارة [01:02:16](#) فهذا الصيام الواجب وما عدا ذلك فهو مستحب ما عدا ذلك فهو مستحب -

والمستحب الدرجات المستحب درجات اولى الصيام المستحب من حيث الايام هو يوم ماذا هو يوم عرفة الذي هو كفارة سنتين ثم [01:02:41](#) ثم عاشوراء الذي هو كفارة سنة كما سوف يأتينا في حديث ابي قتادة حديث ابي معبد الزماني عن ابي قتادة الانصاري -

فاولا صيام يوم عرفة كفارة سنتين ثم صيام عاشوراء الذي هو كفارة سنة ثم بعد ذلك صيام الاثنين وصيام ايام البيض نعم ثم يعني [01:03:10](#) قبلنا نعم يعني ثم صيام الاثنين ثم بعد ذلك صيام الايام -

نعم اي البيض ستة من شوال عاشوراء عفوا عشر ذي الحجة والمقصود بها التسعة الايام الاولى من شعوذه الحجة نعم فهذه كلها قد [01:03:36](#) جاء الاستحباب مشروعية صيامها نعم اه بعد ذلك يعني التطوع المطلق وسوف يأتي الكلام على صيام الخميس باذن الله -

قال باب ما جاء في صوم يوم الجمعة هنا بدأ بصيام الايام التي جاء النهي عنها قال حدثنا القاسم بالدينار والقاسم هو بن زكريا بن [01:04:09](#) دينار الكوفي وهو ثقة توفي نحو الخمسين ومائتين. قال حدثنا عبيد الله بن موسى بن بازان العبسي الكوفي -

وهو ثقة توفي عام ثلاثة عشر ومائتين استسخر في سفيان الثوري. روى عنه صغيرا فروايته عن غير سفيان اكوى قال وطلق ابن [01:04:33](#) غنام طلق ابن غنام هو ابن طلق ان نقع الكوفي وهو ثقة -

قال عن شيبان هو ابن عبد الرحمن النحوي الكوفي وهو ثقة جليل توفي عام اربعة وستين ومئة قال عن عاصم وعاصم هو ابن ابي [01:04:55](#) النجود صاحب القراءة وتوفي عام سبعة وعشرين ومئة. وقد خرج له الجماعة -

ولكن لم يحتاج به الشیخان وحدیثة على ثلاثة اقسام ما رواه عن زوج او ابی وائل فهذا اقوى حدیثه. وهذا الاصل انه حسن الثاني ما [01:05:18](#) رواه عن غیرهما ولا يكون شیخه ابو صالح -

السمان وهذا الاصل انه ايضا حسن حتى يتبيّن انه اخطأ لان له اوهام رحمة الله والسادس ما رواه عن ابی صالح انا وجدت في رواية [01:05:36](#) علي صالح وجدت فيها اوهام اخطاء -

وليس الشأن في ابی صالح وانما الشأن في عاصم وانما الشأن في عاصم. نعم انا ما وجدت احد نص على هذا لكن وجدت ان هناك [01:06:00](#) اخطاء في روايته عن ابی صالح -

ولعله يتتفوق او واحد يتتفوق بجمعها انا يعني يمر علي اسجل بعضها ولعل احد الاخوان يتتفوق في جمعها نعم فحديثه على هذه
الاقسام الثلاثة طبعا تجدون ان الحفاظ قد تكلموا في روايته عن ابي وايل وعن زو - 01:06:17

فكيف يكون اقوى حديثه عن هذين الشخصين وقد تكلم في الرواية عنهما؟ لأن اغلب روایت عنهما جل روایت عنهما وملازمته والله
اعلم لهم اكثرا من ملازمته لغيرهما فلذا نصوا الحفاظ في الكلام على في روايته عنهما - 01:06:41

العاصم مختلف فيه من حيث الرواية يرحمك الله ولكن لقنا يعني الصدوق حسن الحديث الاصل في حديثه القبول حتى يتبيّن خلاف
ذلك وسوف يأتي ان الصواب في هذا الحديث الوقف والله اعلم - 01:07:03

قال عن زغب بن حبيش هو الاسدي الكوفي وهو ثقة سبت من كبار التابعين قال كان عن عبدالله اي بن مسعود رضي الله عنه قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من غوة كل شهر - 01:07:22

ثلاثة ايام وقلما كان يفطر يوم الجمعة قال ابو عيسى حديث عبد الله حدث حسن غريب وروى شعبة عن العاصم هذا الحديث ولم
يرفعه ورواي الشعبة هي الارجح هوایة شعبة والله اعلم هي الاوجاع - 01:07:37

وان الاقرب ان هذا موقوف على عبد الله ابن مسعود رضي الله تعالى عنه نعم قال ابو عيسى وقد استحب قوم من اهل العلم صيام
يوم الجمعة وانما يكره ان يصوم يوم الجمعة لا يصوم قبله ولا بعده - 01:07:59

كما في الحديث الذي بعده او الباب الذي بعده. قال باب ما جاء في كراهة صوم الجمعة وحده طبعا الصواب في هذا الحديث كما
تقدما الاقرب والله اعلم الوقف قال حدثنا حناد هو ابن السبي تقدم قال حدثنا ابن معاوية وهو محمد ابن حازم السعدي الصميري توفي
عام خمسة وسبعين ومئة - 01:08:22

وخرج له الجمعة وحديثه على ثلاثة اقسام ذكرناها من قبل وهذا عن الاعمش وهذا اصح حديثه اصح هذه الاقسام الاعمى سليمان
بن مهران الاسدي الكاهن الكوفي الامام كوفي عام ثمانية واربعين ومئة وقيل سبعة واربعين. قال عن ابي صالح وذكوان - 01:08:43
وهو ثقة امام ثقة فاضل من اكثرا الناس رواية عن ابي هريرة توفي عام واحد ومئة قال عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يصوم - 01:09:01

احدكم يوم الجمعة او لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله او يصوم بعده الايام التي نهي عنها اما ان يكون النهي مطلق
مثل صيام يوم العيد لا يجوز صيامه مطلق سواء جماعته له او - 01:09:19

او فوقت اما الايام التي مقيدة فمثل ايام التشويق لا يجوز صيامها الا لمن حج ولم يجد الهدي كما في اثر عائشة وابن عمر الجمعة
مقيدا اخر شعبان الا رجل كان يصوم صوما جاء فيه الاستثناء مقيدا بعدم - 01:09:49

آآ يعني شخص يداوم على الصيام اما اليوم الايام التي نهي عنها فهي يوم العيد. الفطر الاضحى هذى جاء النهي عنها مطلقا او
فقدت ولا جمعت واما ما سوى ذلك فهي مقيدة مستثناء - 01:10:19

السبت سوف يأتي الحديث عنا بمشيئة الله هذا اقصد فيما ثبت شف انه بالنسبة لصوم السبت وابو عبد الرحمن شوف كلام الاوزاعي
في شرح المعاني للطحاوي قال والعمل قال ابو عيسى عفوا وفي الباب عن علي وجابوا وجنادة العزدي وجويرية وانس وعبد الله بن
عمرو - 01:10:44

حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم يكرهون ان يختص يوم الجمعة بصيام لا يصوم قبله ولا بعده
وبه يقول احمد واسحاق ازا يوم الجمعة لا يجوز صيامه الا اذا صمت الخميس معه - 01:11:10

او اذا صمت ماذا السبت معه او اذا صمت السبت معه قال باب ما جاء في صوم يوم السبت قال حدثنا هذا اخر باب نقف عنده قال
حدثنا حميد بن مسعدة - 01:11:25

وهو السامي وقيل الباهلي اما السامي واما الباهلي البصري وهو ثقة في عالم اربعة واربعين ومائتين. قال حدثنا سفيان بن حبيب وهو
البصري ثقة قال عن صوم هو بن يزيد الحمص الشامي - 01:11:40

وهو ثقة مشهوب قال عن خالد بن معدان وهو الشامي من اجل تابعي اهل الشام قال عن عبد الله بن بسر وهو صحابي عن اخته قيل

هي الصماء قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصوموا يوم السبت الا فيما افترض عليكم - 01:11:55

فان لم يجد احدكم الا لحاء عنبه او عود شجرة فليمزغه. قال ابو عيسى هذا حديث حسني. لم يصححه لماذا ما صححه لأن هذا الحديث كل الاحاديث على خلافه. هذا الحديث كل الاحاديث على خلافه. ولم يثبت عن احد بعينه - 01:12:22

من اهل العلم فيما سبق انه عمل بهذا الحديث. بل نقل الاجماع بل نقل الاجماع نعم الطحاوي قال ان بعض اهل العلم ذهبوا اليه ولكن لم يسمى احدا ولد ابن حزم وغيره نقل الاجماع - 01:12:48

هذا الخبر اما انه لا يصح كما ذهب الى هذا جمع من اهل العلم وعلى رأسهم الزهبي قال ما كنت قال كنت ااتما لهذا الخبر حتى انتشروا وقال هذا حديث حمصي - 01:13:11

وهذا يفيد انه قدح في هذا الحديث. كيف انت كاتم له وهو لو كان عنده صحيح ما يكتمه واظن حتى الاوزاعي تكلم فيه. والآن ابو عبد الرحمن يراجع كلام الاوزاعي - 01:13:29

وتكلم فيه ايضا يحيى بن سعيد القطان كان يتقى وهذا ما نقله عنه الامام احمد والامام احمد ايضا كان لا يرى صحة هذا الحديث ونقل عن الامام مالك انه قال كذب - 01:13:43

وابو داود قال هذا حديث منسوخ وابو بكر الاشتر وابو العباس ابن تيمية قالوا كل الاحاديث الاحاديث متواترة على خلافه ما هي الاحاديث المتواترة على خلافه اولا كان يصوم عليه الصلاة والسلام شعبان كله او اكثره - 01:14:01

هذا واحد ثانيا جاء في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص صم يوم وافطر يوم ولابد ان يدخل في صيام السبت ما قال لا تصوم السبت حديث عبدالله بن عمرو في الصحيحين - 01:14:26

وايضا صيام يوم قبله ويوم بعده وجاء عن ابي هريرة في في الصحيح وحديث جويرية في الصحيح فهي لا شك اصح من حديث عبد الله بن بسوء عن اخته الصماء - 01:14:42

رابعا صيام عشرة ذي الحجة لابد فيها السبت صيام ستة شوال غالبا يكون فيها السبت فإذا الاحاديث على خلاف هذا الحديث ولذا قال ابو بكر الاشتر الاحاديث المتواترة او نحو هذه الكلمة - 01:15:03

ومثله ابو العباس ابن تيمية طبعا تذكرت حديث الاعلام بن عبد الرحمن عن ابي هريرة نهى اذا انتصف شعبان فلا تصوموا قد صلح الامام ابن تيمية في شرح - 01:15:29

فالعمدة صلح الامام ابن تيمية في شرح العمدة وابن خزيمة نعم نرجع الى ما نحن بصدده فالاحاديث على خلاف هذا الحديث وجمهور الحفاظ على الكلام فيه ولم اقف على احد من المتقدمين انه صلح هذا الخبر - 01:15:44

نعم واما من قال من اهل العلم من المعاصرين قال ان هذا الحديث مقدم ولما مقدم؟ قال اذا اجتمع حاضر ومبيح يقدم الحاضر الجواب عن هذه القاعدة ان هذه القاعدة لم تأتي لا في الكتاب ولا في السنة بهالنص - 01:16:09

وانما قال بها اهل العلم يعني استنباطا. واكثر من كان يعمل بها الحنفية فلا يمكن ان تأتي بقاعدة نرد بها النصوص المتواترة لا يمكن ان تأتي بقاعدة نرد بها هذه النصوص المتواترة - 01:16:38

هذا واحد ثانيا على فرض ثبوت هذه القاعدة وهي ليست على اطلاقها كما سوف يأتي. على فوز ثبوتها اذا اجتمع حاضر ومبيح في نفس الدرجة ولا درجتهم مختلفة - 01:16:54

في نفس الدرجة اذا اجتمع هذا هو مبيح اذا كان المبيح متواتر عشرات الادلة والحاضر واحد لا يمكن ان يقدم هذا الواحد على الاكثر وهذا عنده عن جميع العقلاء لا يمكن يقدم الواحد على الاكثر. وانما اذا حصل تساوي - 01:17:12

ولذا اذا وقعت نقطة نجارة في ماء كثير تعصب ولا ما تعصب ولو وقعت نقطة من خمر في ماء كثير. ايضا لا تؤثر ولذا لو ان شخصا - 01:17:36

اه خفيت عليه اخته بالنسبة او اخته من النساء ماذا اه تحرم عليك لا يقال له يقول اخشى انني اتزوج بهم واوقات تكون هذه هي اختي في النسب - 01:17:55

او اختي في الرضاعة التي فقدتها هذا لا يمكن ان يقال به فهذا القاعدة على فرض صحتها اذا كان الحاضر والمبيح في درجة واحدة يقدم الحاضر الثالث ان هذه القاعدة ليست على اطلاقها. نعم هي في اشياء صحيحة وفي اشياء غير صحيحة - [01:18:10](#) في اشياء صحيحة اذا اختلط اذا جاء حيوان من حلال وحرام شو يكون حكم هذا الحيوان يكون حرام ولد البغل حرام اكله لانه لان الحمار ينزو على الفرس فينتج البغل - [01:18:36](#)

فهذا نعم حاضر ومبيح في درجة واحدة الذكر حمار والانثى فرض فهذا نعم واحد مقابل واحد جاء في حديث بحديث نعم. حديث ابى ثعلب الخشنى اذا ارسلت كلبك المعلم وووجدت معه كلبا اخر - [01:19:01](#) فلا تأكل فلا تدري هل كلبك قتل او الكلب الاخر هذا جاء في بعض الروايات اذا ارسلت كلابك وفي بعض الروايات اذا وجدت كلابا معها وجاء في اربع روايات اربعه الفاظ - [01:19:25](#)

جه في روبيزة او سلت كلبك المعلم وووجدت معه كلبا اخر وجاب وجاء اذا ارسلت كلابك وجاء اذا وجدت اذا ارسلت كلابك وووجدت كلبا وجانب العكس اذا اوصلت كلبك وووجدت كلابا باهذا الفاظ الحديث هذا اختلفت الفاظ الحديث هذا اختلفت. نعم. اذا ارسلت كلبك وووجدت كلبا اخر فلا يجوز ان تأكل فلا يجوز ان تأكل - [01:19:47](#)

هذا القاعدة نعم تجري في ابواب من الشريعة دون ابواب اخرى الرسول عليه الصلاة والسلام شكي له في حديث عائشة في البخاري ان اناس حديثي عهد باسلام ويأتوننا بلحام لا ندري سموا او لا - [01:20:27](#)

فقال سموا انتم وكلوا لم يلتفت الى هذه الشبهة قال سموا انتم وكلوا اذا اختلف انت عندك ما تجزم انه طاهر وعندك ماء اخر تجزم انه نجس ثم شككت هل هزا الطاهر او هزا هو النجس - [01:20:47](#)

ماذا تفعل جزاك الله خير هل هنا نعم هل هنا تتيهم؟ تقول والله انا الاية الكريمة تقول فلم تجدوا ماء وانت عندك ماء فهنا ماذا تفعل؟ تتحوى هنا تتحول هنا تتحوا ولكن لو - [01:21:14](#)

اشتبهت على الانسان اخته مثلا من الرضاع وامرأة اخرى واراد ان يتزوج باحدى هاتين المرأةين شو قال له؟ يقال له يعني تحوى ولا ماذا يقال له يكون هناك اجتنبهم هذه امرأة انت تجزم واحدة منها حرام عليك - [01:21:36](#)

والآخر مباحة لك تجزم هنا نعم تأتي هذه القاعدة اذهب الى غيرهن من النسوة ولذا الرجل حديث عقبة بن الحارث في البخاري عندما جاءته مواجهة يتناقض او قد ارضعكم. قال له عليه الصلاة والسلام كيف وقد قيل - [01:22:02](#)

كيف وقد قيل مع ان هذه المسألة ايضا فيها تفصيل اخر او فيها تفصيل في فرق بين ان قبل ان يدخل بها يعلم هذا الشيء او اخدم. وبين ماذا بين نعم بعد الدخول فهنا لابد ان يتتأكد فاذا بالفعل هي - [01:22:22](#)

ارضى ارضعت هالمرة فلا شك هي اختي اما اذا مجرد شك وها لا يلتفت لهذا الشأن. لكن اذا كان قبل ان يعقد فاذا حصل الشك فهنا اجتنب ذلك. فابواب الشريعة ليست - [01:22:44](#)

على طريقة واحدة في هذه المسألة ولذا انت لو شكت هل خرج منك شيء او لم تخرج ووصل بك هذا الشك الى تسعيين بالمئة. ولكن ليس مئة بالمئة لن تقطع - [01:23:00](#)

ماذا تفعل هنا؟ شاللي دل عليه الدليل الذي دل عليه الدليل انك لا تتصرف حتى تسمع صوتا او تجد بها قالوا قيلوا للشخص في الصلاة انه يجد الشيء في الصلاة - [01:23:17](#)

يخيل للرجل انه يجد الشيء في الصلاة فهو لابد ان هناك شيء يحس فيه لكن شاك فلا تلتفت لهذا الشك حتى تقطع باليقين يعني حتى لو كان اذا عودنا ان نجعل النسبة حتى لو كان تسعة وتسعين بالمئة حتى لو كان تسعيين بالمئة - [01:23:34](#)

حتى تجزم ولذا قال عبد الله بن المبارك حتى تستطيع ان تحلف ولذا قال عليه الصلاة والسلام حتى تسمع صوتا او تجد ريحنا لو لم تسمع صوت ولم ولم تشم ريحه - [01:23:59](#)

وانت متأكد انك قد احدثت هل يعني هنا نقول لا تنصرف لا انشرروا المقصود انك تتيقن فاذا تيقنت باي حالة اذا تيقنت باي حالة

فهنا نعم اما اذا كان لا زال الامر لا زال فيه بعض الشك لو حتى بعض الشك - [01:24:13](#)

فلا تلتفت وجاء في حديث ابى سعيد الخدوي ان الشيطان يقطع شعرا من دبر الانسان حتى يبغيوهما ماذا حتى نعم يبويهما انه احدث فاذا هنالك شيء لكن هزا الشيء تقطع به ولا ما تقطع - [01:24:37](#)

لا تقطع انقطعت خلاص انتهينا واما اذا لا زلت لم تقطع فهنا لا تنصرف او لا يجب عليك الانصراف سواء كنت في الصلاة او خارج الصلاة فاذا ابواب الشريعة ليست - [01:24:59](#)

فيما يتعلق بهذه القاعدة هي مضطربة وان كل ما وجد حاضر ومبيح يقدم الحاضر لا في ابواب دون ابواب ولذا تعلمون ابواب النكاح وابواب المطعومات الامر فيها ماذا يشدد اكثر ابواب الطهارات والمياه الامر فيها على ماذا - [01:25:20](#)

على التخفيف والسعنة الامر في ابواب المياه الامر فيه على التخفيف والسعنة ليست القاعدة هذى على اطلاقها. وهذه القاعدة الاصل انها اذا تساوا الحاضر والمبيح في بعض الابواب ليس كلها نقدم الحاضر - [01:25:47](#)

فالهمم لا يمكن ان يقدم هذا الحديث الواحد على الاحاديث المتواترة. هذا لا يمكن وقد نص اهل العلم نص الامام ابن تيمية على على هذه القضية نعم ولعل نقف عند هنا هذا وبالله تعالى التوفيق - [01:26:09](#)

لعل فهذا سائل يقول اه سائل من المانيا يسأل يقول هل يجوز ان ينام الشخص في يوم رمضان نومة طويلة كان يقصد انه وهل يجوز له ان يكثر من النوم في نهار رمضان؟ ليبدأ يتقوى آآ على العبادة في الليل - [01:26:29](#)

والله هو طبعا عليه ان لا ينام عن اوقات الصلوات المكتوبة نعم هو يتقوى على العبادة بالليل لا شك ان فاذا كان يقصد عبادة التراویح فلا شك الفویظة مقدمة على التراویح - [01:26:49](#)

فهو نعم خل النوم لا حرج فيه. اكتب. لكن لا يفوتكم شيء فرس. شيء مفروض عليك نعم هذا يقول ما معنى حديث ادخله الجنة على ما كان من العمل يعني ان هذا العمل الصالح يكفر على ما كان من عنده من تقصير في عمله - [01:27:07](#)

نعم احسن الله اليكم هذا يسأل عن صحة حديثي شراء البعير بالبعيرين من ابل الصدقة هذا في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وهو لا بأس بأسناده والصواب ان الحيوان لا يجري فيه الريا - [01:27:31](#)

الحيوان لا يجري فيه وبيان مثل الاراضي والبيوت والسيارات لا يجري فيها ممكناً تستوي عقد مقابل عشرة من الاراضي وسيارة مقابل عشرة من السيارات وبعير مقابل عشرة من الابل اكثراً او اقل - [01:27:49](#)

وابواب على هذا البخاري في صحيحه فيما يتعلق بالابل. نعم تطلع اليكم هذا يسأل يقول ذكرتم بارك الله فيكم ان ابن خزيمة صح حديث اذا فصل شعبان. نعم. وهذا قوله ذكر اه - [01:28:08](#)

قوله باب اباحة وصل صوم شعبان بصوم رمضان. ايه. والدليل على ان معنى خبر ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا انتصب شأنه فلا تصوموا حتى رمضان اي لا تواصلوا شعبان برمضان. فتصوموا جميع شعبان او ان يوافق ذلك صوماً كان يصومه

المرء - [01:28:23](#)

ذاك فيصوم ذلك الصيام بعد النصف من شعبان. لا انه نهى عن الصوم اذا انتصف شعبان نهياً مطلقاً انتهى. قال ولم يخرجه الاسهم بعد ذلك حديث عائشة هل هذا دليل على تصحيحه له؟ اي نعم هذا دليل على تصحيح التعليل الحديث التأويل فرع عن التصحيح

التأويل - [01:28:43](#)

فرع عن التصحيح وجمع بينه وبين الاحاديث الاخرى نعم - [01:29:04](#)